

قرار رقم 73.

من رئيس بلدية العين مؤرخ في 16 أفريل 2020
يتعلق بالمنح المسندة بعنوان سنة 2020

إن رئيس بلدية العين،

بعد الإطلاع على الدستور

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المؤرخ
في 09 ماي 2018 والمتعلق بمجلة الجماعات المحلية

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط
النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة
2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

وعلى الأمر عدد 131 لسنة 1969 المؤرخ في 19 أفريل 1969 المتعلق بإحداث
بلدية العين.

قرر ما يلي:

الفصل الأول : تدفع للسادة الآتي ذكرهم :

(تم حجب القائمة الإسمية للمتفيعين لادعائات
حماضا على معطياتهم الشخصية)

إعانة استثنائية قدرها 120.000 دينار لكل واحد منهم وذلك من الفصل 03.302 الفقرة 0041 الفقرة الفرعية 000 من الميزان العادي لسنة 2020

الفصل الثاني: الكاتب العام للبلدية وقابضها مكافان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار ./.

16 أفريل 2020

وحرر بالعين في:

رئيس البلدية
خالد معلى



محمد الحفاس

عمدة العيين



محمد الأترابي السماله
مدير الخراج



نساء مسودة
أعطاش أمباري